

مرسوم سلطاني
رقم ٨٤/٧١
بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع انشاء طرق منطقة دار سيت

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان
بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة
وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة ١ : يعتبر مشروع انشاء طرق منطقة دار سيت المحدد في المذكرة والرسم التخطيطي الاجمالي المرفقين من مشروعات المنفعة العامة .

مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والأراضي اللازمة للمشروع المذكور هي وما عليها من منشآت طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار اليه .

مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٢٠ شوال ١٤٠٤ هـ
الموافق : ١٩ يوليو ١٩٨٤ م

**مذكرة عن الطلب المقدم من وزارة المواصلات
بشأن نزع ملكية الممتلكات اللازمة لمشروع طرق دار سيت**

يشتمل مشروع طرق منطقة دار سيت على اعمال تحسين الوصلة الرئيسية للطريق الى قرية دار سيت وانشاء طرق فرعية من موقع بالقرية الى وصلة الطريق الرئيسية مما يزيد من شبكة الطرق في المنطقة ويخدم اهداف التوسيع العمراني .

وسيكون لكل طريق احرام بحدود ٩ - ١٠ امتار مع ارصفة مشاة واماكن انتظار متوازية وخرى مخططة مع نظام متكامل حديث للانارة ونظام لشبكة المياه واخر لتصريف مياه الامطار .
كما يتضمن المشروع كذلك اعمال تجميل لطريق دار سيت - القرم المزدوج بعمل ضفاف منحدرة ١٠٠ - ١٥٠ متراً مع الانشاءات المتصلة بذلك .

ويقتضي انشاء هذه الشبكة من الطرق نزع ملكية الممتلكات التي تعترض المشروع طبقاً للمخطط الاجمالي المرافق والمعتمد من وزارة شئون الأراضي والبلديات . واستصدار المرسوم السلطاني السامي بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع .

وزارة المواصلات

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٩٣) .
الصادرة في ١٩٨٤/٨/١ .